الأمم المتحدة S/2021/186

مجلس الأمن

Distr.: General
25 February 2021
Arabic
Original: English

رسالة مؤرخة 24 شباط/فبراير 2021 موجهة من الأمين العام إلى رئيسة مجلس الأمن

أكتب إليكم بشأن طلب توسيع نطاق ولاية بعثة الأمم المتحدة للتحقق في كولومبيا لكي تضطلع بالدور المتوخى لها بموجب الاتفاق النهائي لإنهاء النزاع وبناء السلام المستقر والدائم، المبرم بين حكومة كولومبيا والقوات المسلحة الثورية لكولومبيا – الجيش الشعبي بشأن التحقق من الامتثال للأحكام التصالحية الصادرة عن الولاية القضائية الخاصة من أجل السلام.

وقد أكدت رسالة رئيس كولومبيا المؤرخة 13 كانون الثاني/يناير 2021 (S/2021/147) أن الطرفين يطلبان هذه الإضافة إلى الولاية. وفي رسالتكم المؤرخة 30 كانون الثاني/يناير الموجهة إليّ (S/2021/100)، طلبتم مني توصيات مفصلة، سأقدمها أدناه، بشأن كيفية الاضطلاع بهذه المهمة الإضافية وآثارها على تشكيل بعثة التحقق.

معلومات أساسية

تمثل الولاية القضائية الخاصة من أجل السلام العنصر القضائي في نظام العدالة الانتقالية الذي أنشئ بموجب الاتفاق النهائي للتحقيق في الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان والخروقات الخطيرة للقانون الدولي الإنساني التي ارتكبت خلال النزاع، الذي دام أكثر من خمسة عقود بين حكومة كولومبيا والقوات المسلحة الثورية لكولومبيا – الجيش الشعبي سابقاً، ولتوضيح تلك الانتهاكات ومقاضاة مرتكبيها ومعاقبتهم.

وتشكل الولاية القضائية الخاصة من أجل السلام جزءاً من النظام الشامل للحقيقة والعدالة وجبر الضرر وعدم التكرار، الذي أنشئ بموجب الفصل 5 من اتفاق السلام النهائي، المعنون "ضحايا النزاع"؛ وتشمل كيانين آخرين هما لجنة الحقيقة والتعايش وعدم التكرار، والوحدة الخاصة للبحث عن الأشخاص الذين هم في عداد المفقودين في سياق النزاع المسلح وبسببه.

وحسب أحكام الاتفاق، يقوم النظام الشامل على مبادئ تتضمن الطابع المحوري لحقوق الضحايا وضرورة إعمالها، وأهمية كشف الحقيقة الكاملة بشأن ما حدث، وقبول المسؤولية من جانب جميع الذين شاركوا، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، في النزاع وتورطوا بطريقة أو بأخرى في الانتهاكات الخطيرة الآنفة الذكر.

010321 010321 21-02362 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

وينص الاتفاق كذلك على أن النظام الشامل سيشدد بشكل خاص على التدابير التصالحية وتدابير جبر الضرر، وسيسعى إلى تحقيق العدالة بسبل غير التدابير العقابية. وفي الوقت نفسه، فإن النظام مصمم لضمان الأمن القانوني للمشاركين في عملية السلام ولجميع من يلجؤون إلى تدابير العدالة في إطاره، باعتبار ذلك عنصرا أساسيا في عملية الانتقال إلى السلام.

ويُذكر في الاتفاق أيضا أن النظام يُتوقع أن يسهم في إرساء الأسس لاستعادة الثقة والتعايش والمصالحة الحقيقية بين جميع الكولومبيين. وإن إعراب مجلس الأمن المتكرر عن تأييده لعمل النظام الشامل دليل على أهمية نجاحه بالنسبة لنجاح عملية السلام بشكل عام.

وقد طُلب إلى مجلس الأمن الآن أن يضيف إلى ولاية البعثة مهمة دعم الولاية القضائية الخاصة من أجل السلام في التحقق من الامتثال للأحكام التصالحية التي تفرضها الولاية القضائية الخاصة. وهذا يبين التقدم الكبير الذي أُحرز في عمل الولاية القضائية الخاصة منذ إنشائها قبل ثلاث سنوات بوصفها كيانا جديدا يضطلع بمسؤوليات غير مسبوقة في كولومبيا.

وقد فتحت الولاية القضائية الخاصة سبع قضايا "كلية" جُمعت تحت مظلتها الانتهاكات الخطيرة المذكورة أعلاه، المرتكبة في سياق النزاع المسلح، حسب فئات الانتهاكات وحسب المناطق الأكثر تضررا منها. وتتعلق القضية رقم 1 بقيام القوات المسلحة الثورية لكولومبيا – الجيش الشعبي بأخذ رهائن وحرمانهم الشديد من حريتهم؛ والقضية رقم 2 بالأحداث التي وقعت في مقاطعة نارينيو؛ والقضية رقم 3 بعمليات القتل خارج نطاق القضاء على أيدي موظفين حكوميين؛ والقضية رقم 4 بالأحداث التي وقعت في منطقة أورابا؛ والقضية رقم 5 بالأحداث التي وقعت في مقاطعتي كاوكا وفايي ديل كاوكا؛ والقضية رقم 6 بإيذاء أعضاء حزب الاتحاد الوطني؛ والقضية رقم 7 بتجنيد واستخدام الفتيات والفتيان في النزاع المسلح. وقد أشارت الولاية القضائية الخاصة في مختلف القضايا إلى أنها تحقق في الأبعاد العرقية والإثنية للنزاع، وكذلك في العنف الجنسي المرتبط به.

وحتى يناير/كانون الثاني 2021، كانت الولاية القضائية الخاصة من أجل السلام قد سجلت 781 9 من أفراد القوات المسلحة الثورية لكولومبيا – الجيش الشعبي السابقين، فضلاً عن 807 2 أفراد من قوات الأمن، و 126 فرداً من كيانات عامة أخرى، و 12 من فرادى المواطنين الذين تقدموا بالتماسات طلبوا فيها وضعهم تحت سلطة الولاية القضائية الخاصة. وأقرت الولاية القضائية الخاصة أيضا نحو 589 324 ضحية، منهم عدد كبير في إطار عمليات الإقرار الجماعي للمجتمعات العرقية وضحايا العنف الجنسي.

وأدلى عدد من المتهمين بشهاداتهم أمام الولاية القضائية الخاصة، ومنهم أفراد سابقون في القوات المسلحة الثورية لكولومبيا – الجيش الشعبي وقوات الأمن. وشارك الضحايا في جلسات الاستماع وقدموا ملاحظات وسيواصلون الاستفادة من حقوقهم في إطار هذه العملية. وتلقت الولاية القضائية الخاصة أيضا تقارير من مؤسسات الدولة ومن مجموعة كبيرة من الجهات صاحبة المصلحة، بما فيها جمعيات الضحايا.

وبالإضافة إلى ذلك، وفي ضوء الظروف الأمنية المتغيرة التي يعيشها الأفراد الخاضعون للولاية القضائية الخاصة وجميع الجهات الفاعلة الأخرى المشاركة في إجراءات الولاية القضائية الخاصة، فإن الولاية القضائية الخاصة توفر خططا للأمن والحماية لبعض المتهمين والضحايا والمحامين. كما إنها أمرت باتخاذ تدابير وقائية لبعض المجتمعات العرقية التي تم الإقرار بأنها من الضحايا في القضايا الكلية الإقليمية

التي تنظر فيها الولاية القضائية الخاصة. وعلاوة على ذلك، شرعت الولاية القضائية الخاصة في إجراء تقييم للحالة الأمنية لأفراد القوات المسلحة الثورية لكولومبيا – الجيش الشعبي السابقين، مما أدى في آب/أغسطس 2020 إلى اعتماد سلسلة من تدابير الحماية، التي أبقتها الولاية القضائية الخاصة قيد الاستعراض. ويجري حالياً تقييم مماثل يتعلق بالحالة الأمنية لأفراد قوات الأمن العام الخاضعين لإجراءات الولاية القضائية الخاصة ومحاميهم والمدافعين عن حقوق الإنسان الذين يمثلون الضحايا في القضية رقم 3.

وفي 26 كانون الثاني/يناير 2021، أصدرت الولاية القضائية الخاصة أول لائحة اتهام ضد ثمانية من كبار قادة القوات المسلحة الثورية لكولومبيا – الجيش الشعبي في القضية رقم 1، وهي تعمل على إصدار لائحة اتهام ثانية في القضية رقم 3، المتعلقة بعمليات القتل خارج نطاق القضاء. وإذ توشك الولاية القضائية الخاصة على إصدار أحكامها الأولى، بدءاً من القضية رقم 1 والقضية رقم 3، فإن من المهم التذكير بإطار إصدار الأحكام الذي وُضع بموجب الاتفاق النهائي، الذي يرد فيه أن الأحكام يجب أن تفي بحقوق الضحايا وأن توطد السلام، وأن تتمثل وظيفتُها في تحقيق أكبر قدر من التصالح وجبر الضرر الناجم، وأن تطابق دائما درجة الاعتراف بالحقيقة والمسؤولية. وعلى وجه التحديد، ينص إطار إصدار الأحكام على أن الأفراد الخاضعين لاختصاص الولاية القضائية الخاصة الذين يعترفون بالحقيقة والمسؤولية اعترافاً شاملاً وتاماً ومفصلاً سيكونون موضع أحكام تصالحية تتراوح مدتها بين خمس سنوات وثماني سنوات (وبين سنتين وخمس سنوات بالنسبة للذين لم يقوموا بدور حاسم في انتهاكات جسيمة). أما الذين يُقدَّر أنهم لم يقروا بالحقيقة والمسؤولية إلا في وقت متأخر، أو لم يقروا بهما على الإطلاق، فسيكونون موضع أحكام بالسجن لفترات تتراوح بين 5 سنوات و 8 سنوات، وبين 15 سنة و 20 سنة، على التوالي.

وتتألف الأحكام التصالحية، وهي الأحكام الوحيدة التي ستقدم البعثة الدعم في تنفيذها، من عنصرين هما: (أ) "المهام أو الأعمال أو الأنشطة ذات المضمون التعويضي والتصالحي" التي ينبغي للأفراد الاضطلاع بها لتعويض الضحايا والمجتمعات المتضررة من النزاع، و (ب) تقييد الحريات والحقوق (الذي ينطوي على حصر التنقل في منطقة جغرافية محددة بدقة خلال فترة الحكم).

وعلى النحو المنصوص عليه في الاتفاق والتشريعات التي تلته، وكذلك في المبادئ التوجيهية التي أصدرتها الولاية القضائية الخاصة من أجل السلام في نيسان/أبريل 2020، يمكن الاضطلاع بالمهام أو الأعمال أو الأنشطة ذات المضمون التعويضي والتصالحي في المناطق الحضرية والريفية على السواء، ويمكنها أن تشمل، على سبيل المثال لا الحصر، أعمالا من قبيل تشييد وإصلاح البنى التحتية، وإزالة الألغام للأغراض الإنسانية، وتقديم الدعم في العثور على رفات الضحايا، والأعمال البيئية لإصلاح الأضرار التي حدثت أثناء النزاع، ومشاريع التنمية الريفية والحضرية. ومن المتوقع أن معظم المحكوم عليهم، على الرغم من صدور حكم إصلاحي فردي على كل واحد منهم، سيكلفون بالعمل فردياً وجماعياً في الأنشطة التصالحية. ووفقا لمبادئها التوجيهية، أشارت الولاية القضائية الخاصة إلى أنها قد تسمح للأفراد الذين اعترفوا بمسؤوليتهم بالبدء في أنشطة تصالحية قبل صدور الأحكام في حقهم.

ونظراً للأولوية التي أعطيت لإعمال حقوق الضحايا، فإن الأعمال ذات الطبيعة التعويضية التي حددتها الولاية القضائية الخاصة ينبغي أن يتم إعدادها بالتشاور مع الضحايا والمجتمعات المحلية. ومن المتوخى كذلك أن تكون الأنشطة التي تشمل التعويضات أنشطةً تكمل سياسات الحكومة. ويشير ذلك إلى فرص الربط وكفالة التوافق بين تنفيذ الأحكام وأنشطة إحلال السلام الأخرى في المناطق والمجتمعات المحلية المتضررة من النزاع، مثل إعادة الإدماج الاجتماعي والاقتصادي للمقاتلين السابقين، والبرامج

الطوعية لاستبدال المحاصيل، وتنفيذ أحكام الاتفاق المتعلقة بالإصلاح الشامل للمناطق الريفية، مثل برامج التنمية ذات التركيز الإقليمي.

مهام البعثة

يتوخى الاتفاق النهائي أن يكون دور البعثة هو العنصر الدولي في نظام للرصد والتحقق، تضطلع فيه الولاية القضائية الخاصة من أجل السلام بمسؤوليات رئيسية بدعم من كيانات وطنية أخرى. وعلى مدى عدة أشهر مضت، وفي انتظار طلب رسمي بتوسيع نطاق ولاية بعثة التحقق، اشترك ممثلي الخاص لكولومبيا ورئيس بعثة الأمم المتحدة للتحقق في كولومبيا في العمل مع الحكومة والولاية القضائية الخاصة والقوة الثورية البديلة المشتركة وجهات فاعلة أخرى في إطار مشاورات للتوصل إلى فهم مشترك لملامح ذلك الدور. وأعرب الجميع عن رأي مفاده أن مهمة التحقق الذي تؤديها البعثة يمكن أن تساعد على بناء الثقة في ترتيبات العدالة الانتقالية التي تقع في صميم الاتفاق النهائي.

والمفهوم الذي انبثق عن تلك المشاورات، والذي يتجلى في الطلب المقدم إلى مجلس الأمن، هو قيام البعثة بالتحقق بشكل مستقل دعماً لقدرة الولاية القضائية الخاصة على كفالة الامتثال لأحكامها التصالحية وتنفيذها. ومن شأن المفهوم أن يركز على جانبين رئيسيين لتحقيق الأهداف المنشودة، وخاصة فيما يتعلق بجبر أضرار الضحايا والمجتمعات المحلية. فهو سيمكّن أولاً من التحقق من أن الأفراد الذين صدرت في حقهم أحكام تصالحية يمتثلون لها. وثانياً، سيمكّن من التحقق من أن الدولة الكولومبية تهيئ الظروف اللازمة لتنفيذ تلك الأحكام التصالحية. وستجرى عملية التحقق بشأن جميع فئات الأفراد الذين تُصدر الولاية القضائية الخاصة أحكاما تصالحية في حقهم، أي أفراد القوات المسلحة الثورية لكولومبيا – الجيش الشعبي السابقين، وأفراد قوات الأمن والموظفين الحكوميين، والأفراد التابعين لأطراف ثالثة.

وبالاستفادة من الخبرة المكتسبة في تنفيذ ولايتها الحالية، ستتأكد بعثة الأمم المتحدة للتحقق من التقدم المحرز والتحديات القائمة فيما يتعلق بالامتثال للأحكام التصالحية وتنفيذها بطريقة بناءة واستباقية من أجل إيجاد سبل التغلب على العقبات المحتملة. وستكون جهود البعثة جهودا مستقلة ومحايدة، وستُبذل بالتنسيق مع الكيانات المعنية التابعة للدولة وغيرها من أصحاب المصلحة. وستتبع البعثة نهجا استراتيجيا في عمليات التحقق، استنادا إلى مواطن قوتها وقدراتها. وبناء على ذلك، ستركز البعثة في عملية الرصد التي ستقوم بها على الاتجاهات العامة في الامتثال وعلى حالات فردية مختارة. ولن تؤدي بعثة التحقق مهام إدارية أو قضائية تقع المسؤولية عنها على عاتق الكيانات الوطنية.

وسينطبق هذا النهج على العنصرين المذكورين أعلاه من الأحكام التصالحية، وهما المهام أو الأعمال أو الأنشطة ذات المضمون التعويضي والتصالحي، وإجراءات تقييد الحرية والتنقل. ويمكن للبعثة أن تؤدي دورها في دعم التحقق من المهام أو الأعمال أو الأنشطة ذات المضمون التعويضي والتصالحي عن طريق رصد التقدم المحرز في الأعمال والأنشطة الرامية إلى جبر أضرار الضحايا والمجتمعات المحلية، والتي يُتوقع تنظيمها كمشاريع جماعية تشمل العديد من الأفراد المحكوم عليهم. وفيما يتعلق بقيود الحرية والتنقل، ألاحظ أن الولاية القضائية الخاصة من أجل السلام تعمل على تطوير نظام سيمكن من الرصد الشامل لأماكن وجود الأفراد الذين يقضون فترات أحكامهم. وبالتالي ستعتمد البعثة في دعمها لعملية التحقق من هذا الجانب على المعلومات التي تقدمها الولاية القضائية الخاصة وغيرها من الكيانات المسؤولة عن دعمها في إنفاذ القيود المفروضة على التنقل والإقامة. وقد تضطلع البعثة أيضا بأنشطة تحقق مخصصة، حسب الاقتضاء.

وستشمل منهجية البعثة القيام بزيارات إلى المواقع التي يقضي فيها الأشخاص فترات أحكام تصالحية من أجل الحصول على معلومات موثوقة عن امتثالهم، وكذلك من أجل التفاعل المستمر مع جميع الجهات الفاعلة المشاركة في تنفيذ ورصد التدابير التصالحية المعتمدة، وذلك لأهداف منها التنبؤ بالعقبات والتصدي لها. وفي جملة أمور، فإن أهداف الزيارات الميدانية من المراكز الإقليمية والمحلية التابعة للبعثة إلى المناطق التي تنفذ فيها أنشطة تصالحية والتي يقيم فيها المقاتلون السابقون أو أفراد قوات الأمن أو الموظفون الحكوميون أو الأفراد التابعون لأطراف ثالثة يمكن أن تتمثل فيما يلي: (أ) تقييم التقدم المحرز في الأنشطة التصالحية الجاري تنفيذها؛ (ب) الحفاظ على الاتصال مع الأفراد الذين يقضون أحكاماً تصالحية ومع الحكومة والسلطات المحلية الأخرى في تلك المناطق؛ (ج) الاتصال بالضحايا والمجتمعات المحلية المتضررة، بما في ذلك النساء والشباب والمجتمعات العرقية التي ستستفيد من جبر الضرر.

ويمكن أن تتواصل البعثة بانتظام مع مختلف الجهات الفاعلة وكيانات الدولة التي تتولى مسؤولياتٍ في تنفيذ الأحكام التصالحية وفي رصدها والتحقق منها. ويشمل ذلك أمورا منها (أ) الولاية القضائية الخاصة من أجل السلام؛ (ب) الأشخاص المحكوم عليهم بالاضطلاع بأنشطة تصالحية؛ (ج) الضحايا ومنظماتهم وممثلوهم؛ (د) كيانات الدولة على الصعيدين الوطني والمحلي التي تقوم بأنشطة التنسيق أو الرصد أو غير ذلك من الأنشطة المتصلة بتنفيذ الأحكام التصالحية؛ (هـ) سلطات السكان الأصليين والكولومبيين المنحدرين من أصل أفريقي والسكان الروما فيما يتعلق بالأحكام التي تنفذ على أراضيهم أو التي تخص أفراداً من مجتمعاتهم؛ (و) منظمات المجتمع المدني على الصعيدين الوطني والمحلي. وفيما يتعلق بمسؤوليات سلطات الدولة، سترصد بعثة التحقق الظروف التمكينية، مثل دعم الميزانية للمشاريع التصالحية، وكفالة الأمن لتنفيذها، وتوفير ظروف معيشية ملائمة وكريمة لمن صدرت في حقهم أحكام بالقيام بأعمال تصالحية، وفقا للاتفاق.

وستواصل البعثة إدماج البعد الجنساني والعرقي في جميع أنشطة التحقق التي تضطلع بها بتعزيز المشاركة المجدية للنساء، بمن فيهن النساء الضحايا، والمجتمعات العرقية، مع مراعاة تفاوت آثار النزاع وتهيئة الظروف التي تمكن من تنفيذ الأحكام التصالحية على نحو يراعي المنظور الجنساني ومن اتباع نهج متمايز للمجتمعات العرقية. وفي الحالات المتعلقة بالعنف الجنساني، بما في ذلك العنف الجنسي، ينبغي أن تهدف الأنشطة التصالحية إلى التصدي للتحيز الجنساني وإلى تعزيز حقوق المرأة.

وقد أقامت بعثة التحقق منذ إنشائها حوارا وثيقا مع الولاية القضائية الخاصة من أجل السلام، مما أسهم في التوصل إلى فهم متبادل قوي لدور كل منهما في تنفيذ الاتفاق. وفي حين أن البعثة تحافظ على استقلالها التام عن الولاية القضائية الخاصة، فإن البعثة ستقوم، وفقا للدور المنوط بها في إطار نظام رصد الأحكام التصالحية التي تُصدرها الولاية القضائية الخاصة والتحقق منها، بوضع بروتوكول لتبادل المعلومات مع الولاية القضائية الخاصة.

وستواصل البعثة، في إطار اضطلاعها بهذه المهمة الإضافية في مجال التحقق، ضمان التنسيق والتكامل مع فريق الأمم المتحدة القطري، الذي يتابع عملية العدالة الانتقالية في كولومبيا ويقدم لها أنواعا أخرى من الدعم والمساعدة، ومع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان على الخصوص، على النحو المتوخى في الفصل 5 من الاتفاق النهائي، المتعلق بحقوق الضحايا. وتشمل مشاركة فريق الأمم المتحدة القطري كذلك المساعدة المقدمة إلى الكيانات التي يتألف منها النظام الشامل للحقيقة والعدالة وجبر الضرر وعدم التكرار من خلال صندوق الأمم المتحدة الاستئماني المتعدد الشركاء لدعم السلام في

كولومبيا، وعن طريق اتفاقات محددة مع الولاية القضائية الخاصة من أجل السلام، تركز على إسداء المشورة والتعاون بشأن مسائل من قبيل ضمان حقوق الضحايا ومشاركتهم.

لذا فإني على ثقة بأن مجموع الدعم المقدم على نطاق منظومة الأمم المتحدة سيساعد على تعزيز فعالية عملية العدالة الانتقالية. ويمكن أن ترد تقاريري المتعلقة بأنشطة التحقق الإضافية التي تقوم بها البعثة في التقارير الفصلية التي أقدمها إلى مجلس الأمن، والتي تتضمن تقييم التقدم المحرز بشكل عام، والتطورات المستجدة في قضايا مختارة، ووصف الجهود التي تدعمها البعثة من أجل التغلب على التحديات والعقبات.

الآثار على تشكيل البعثة

بغية التعجيل بالأعمال التحضيرية، تعتزم البعثة أن تنشئ قدرة استباقية في مقرها قبل أن تصدر الولاية القضائية الخاصة من أجل السلام أي أحكام تصالحية، وذلك لكفالة ما يلزم من التفاعل مع الولاية القضائية الخاصة وكيانات الدولة والجهات الفاعلة الأخرى ذات الصلة من أجل صقل مهام التحقق وتعميق ترتيبات التنسيق. وقد تدعو الضرورة إلى القيام ببعض أنشطة التحقق المبكر، لا سيما في ضوء إمكانية بدء أعمال تصالحية من جانب أشخاص صدرت في حقهم لوائح اتهام قبل صدور الأحكام النهائية. وإنني ألاحظ مع التقدير كيفية استفادة البعثة خلال المراحل السابقة من عملية السلام في كولومبيا من المهلة التي أتاحها المجلس، والتي مكنت البعثة من الاستعداد لتنفيذ الولاية بالكامل حالما يُطلب منها ذلك.

وفي مقر البعثة، ينبغي أن يكرس ما يكفي من الموظفين والقدرات لمجالٍ للتركيز على هذه المهمة التي سيصدر بها تكليف جديد. وستشمل مهامه إقامة اتصالات وثيقة مع الولاية القضائية الخاصة من أجل السلام والكيانات الحكومية والجهات الفاعلة الأخرى ذات الصلة على الصعيد الوطني؛ وتقديم التوجيه للموظفين الميدانيين المحليين والإقليميين في تنفيذهم لمهام التحقق بالتنسيق مع هياكل البعثة القائمة؛ وتحليل تنفيذ المهام الصادر بها تكليف وتقديم تقارير بشأنها؛ وضمان جودة عملية التحقق وكفالة الإدلاء بتعقيبات مناسبة؛ وتقديم الدعم الرفيع المستوى وغيره من أشكال المساعدة الإضافية إلى قيادة البعثة.

وبالإضافة إلى استحداث هذه القدرة المخصصة، قد تحتاج عناصر البعثة الأخرى أيضا إلى بعض التعزيزات، كما هو الشأن بالنسبة للدعم التشغيلي والإداري. وسيتعين على البعثة أن تزيد جهودها في مجال التوعية والإعلام لتوضيح المسؤوليات المنوطة بها في إطار هذه الولاية الجديدة. ولن يلزم إجراء تغيير في القوام المأذون به للمراقبين الدوليين غير المسلحين، الذين سيواصلون أداء دورهم الهام ضمن البعثة.

وفيما يتعلق بالتشكيل الميداني الأعمق خارج بوغوتا، فإن البعثة تقوم بالتحقق في إطار ولايتها الحالية من خلال وجودها في 11 مكتباً إقليمياً و 20 مكتباً محلياً، منها المكاتب المركزية، في مناطق النزاع السابقة التي يخضع فيها أفراد القوات المسلحة الثورية – الجيش الشعبي السابقون لعملية إعادة الإدماج. وفي حين أن ذلك يضع البعثة بالفعل داخل معظم المناطق التي يرجح أن يلزم فيها القيام بعمليات التحقق المتعلقة بالأحكام التصالحية أو بالقرب منها، فإن التنقل من المواقع الثابتة سيظل أمرا حاسما، وسيتم تقييم النشر اللازم مع مرور الوقت ومع قيام الولاية القضائية الخاصة من أجل السلام تدريجيا بإصدار أحكامها التصالحية.

وضمن المكاتب الإقليمية، سيتطلب ملاك الموظفين الحالي قدراً من التعزيز ليكون قادرا على التفاعل مع مؤسسات الدولة المشاركة في المهام المتصلة بتنفيذ الأحكام التصالحية، وليتمكن من دعم

الأفرقة المحلية التابعة للبعثة، التي تتحقق حاليا من أحكام الاتفاق النهائي المتعلقة بإعادة الإدماج والضمانات الأمنية، ولا سيما في المناطق التي يُتوقع أن تشهد عددا كبيرا من الأنشطة التصالحية. وعند النظر في الاحتياجات من الموارد، ستُجري البعثة تقييما لمعرفة ما إذا كانت هناك حاجة إلى أصول جوية إضافية لتعزيز القدرة على التنقل.

استنتاجات

استنادا إلى التحليل الوارد أعلاه، أوصي بأن يقبل مجلس الأمن الطلب الوارد من حكومة كولومبيا وأن يأذن بإضافة هذه المهمة إلى ولاية بعثة الأمم المتحدة للتحقق.

وفي حين أن هذه المهمة ستكون بلا شك مهمة جديدة صعبة في بيئة معقدة، فإن البعثة في وضع جيد يمكّنها من توليها، مستفيدة من وجودها وقدرتها الراسخة على المساعدة على بناء الثقة من خلال أنشطة التحقق التي تقوم بها. ومن شأن ذلك أن يتيح فرصة استراتيجية لتقديم المزيد من الدعم لعملية السلام التي استثمرت فيها الأمم المتحدة بالفعل استثماراً كبيرا، ولا سيما من أجل تعزيز عمليات العدالة الانتقالية في كولومبيا، وبالتالي المساهمة في إعمال حقوق الضحايا في معرفة الحقيقة والوصول إلى العدالة وجبر الضرر وعدم التكرار.

والولاية القضائية الخاصة من أجل السلام ضمانة حيوية في هذا الصدد، سواء بالنسبة للضحايا الذين يجب أن تظل حقوقهم في صميم هذه العملية، أو بالنسبة للجهات الفاعلة في النزاع والخاضعة لاختصاصها، بما في ذلك أولئك الذين ألقوا السلاح بموجب اتفاق سلام تمتد جذوره في نظام للعدالة الانتقالية. فنزاهة ونجاح عملية سلام تلهم العالم يتوقفان على هذا العنصر المحوري في تلك العملية.

وإني أود أن أعرب عن تقديري لالتزام الأطراف الذي يتجلى في هذا الطلب، وكذلك الثقة التي وضعوها في الولاية القضائية الخاصة من أجل السلام، وفي قدرة الأمم المتحدة على مواصلة الإسهام في توطيد السلام من خلال إضافة هذه المهمة إلى ولاية بعثة التحقق، على النحو المتوخى في الاتفاق.

وبناء على قرار المجلس، ستشرع البعثة في الأعمال التحضيرية اللازمة. وستظل الشروط المشار إليها في هذه الوثيقة قيد الاستعراض، وسأظل أبلغ المجلس بشكل تام بهذه الأعمال التحضيرية وبالنتائج النهائية لعملية التحقق في سياق مقتضيات الإبلاغ التي حددها المجلس بالفعل لبعثة التحقق.

وأرجو ممتنا إطلاع أعضاء مجلس الأمن على هذه الرسالة.

(توقيع) أنطونيو **غوتيريش**